

له تال في الفروع هنا روي عمرو علي وعلى ابن امية
 ذكره احمد بن حنبل **بشرط القصاص فيما دون النفس**
 وهو معقود لا حكم القود فيما ليس يقتل من الجراح قطع
 الاعضاء ونحو ذلك وذلك قوله تعالى وكتبنا عليهم
 فيما ان النفس بالنفس والعين بالعين والاذن بالاذن
 والاذن بالاذن والسني بالسني والجروح قصاص فدل
 ذلك على ان كل واحد من هذه الاعضاء يوضه بمثلها
 ويشترط لوجوب القصاص فيما دون النفس الشرط
 المتقدم في القصاص في النفس والى ذلك اشار بقوله
مما اخذ بغيره في النفس اخذ به فيما دونها وبغيره لا
يجري القصاص بلهما في النفس فلا يجري القصاص
 بلهما فيما دونها كما لا يجري مع ابنتها والجرح العبد
 والمسلم الكافر فلا يقطع طرفه بغيره لعدم المكافاة
 ناته ويقطع كل من الكافر المسلم والعبد الذي يملكه ويقطع
 الذكرا بالانثى والناقص بالكمال كالعبد بالحر والكافر
 بالمسلم لان من جري القصاص بلهما في النفس جرى
 في الطرف **بشرط ان يجر احدها اي احد الشرط**
العبد العدم وان قل قصاص في غيره اي لا قصاص في خطا
 لانه لا يوجب القصاص في النفس وهي الاصل فيما
 دونها والى ذلك في شبه العمد والدية مخصوصة بالخطا
 فلذلك شبه العمد **الثاني** في شرط وجوب القصاص
 فيما دون

فيما دون النفس **امكان الاستيفاء** اي استيفاء القصاص فيما دون
 النفس **بل بشرط** وذلك بان يكون القصاص من جفصل او يفرق
التي كانت اذن الاذف وهو ما لا بد منه اي من الاذف دون
 القصة لان ذلك هل ينتمى اليه فهو كاليد يجب القصاص
 فيما انتهى الى الكوع اذا علمت ذلك **فلا قصاص في حائض**
 وهي الجرح المواصل الى باطن الجوف **ولا في قطع القصة**
 اي قصبة الاذف ولا في كسر عظم غير سني وطرس **وقطع**
بعض ساعدا وقطع بعض عصبانا وقطع بعض اسنان او
بعض ورك لو لم يمكن الاستيفاء من ذلك بل حيف
 فانه رجاء اخذ اكثر من الغايب او يسري الى مضرا
 خرا الى النفس فلم يجر لان الواجب الاخذ بقدر
 المتلف لا اكثر منه فاذا قضى الاستيفاء الى الحيف منع
 منه لتعذره ولو قطع يده من الكوع ثم ناكته الى نصف
 الذراع فلا قود له ايضا اعتبارا بالاستقرار قالوا القاص
 ضي وغيره وقدمه في الوعا يتبين وصحة الناطم **فأية**
 الامم الحيف بشرط لجوازه **فانه خالف ما قضي بقدر**
حقه ولم يسو قبح القصاص المرفوع ولم يلزمه في القضي
شي الثالث من شرط وجوب القصاص فيما دون
 النفس **المساوات في الاسم** كالعبد بالعين والاذن
 بالاذن والاذن بالاذن والسني بالسني لان القصاص
 يقضي المساوات والاختلاف في الاسم دليل الاختلاف

